



الهيئة العامة للاستثمار  
SAGIA

## مركز الأعمال

### شروط ترخيص شركة:

- (1) أن لا يكون النشاط الاستثماري ضمن الأنشطة المستثناة من الاستثمار الأجنبي.
- (2) أن يكون جميع الشركاء الأفراد قادمون للمملكة بغرض الاستثمار.
- (3) أن يلتزم المستثمر بتطبيق كافة الأنظمة المعمول بها في المملكة ومنها (نظام العمل والعمال ونظام التأمينات الاجتماعية وأنظمة الزكاة والضرائب والجمارك ونظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية ونظام المحاماة وأنظمة الشركات في السجل التجاري والغش التجاري ومراقبة البنوك وأنظمة حماية الملكية الفكرية ونظام العلامات التجارية ونظام حماية حقوق المؤلف ونظام براءات الاختراع ونظام الإقامة ونظام الاستثمار الأجنبي ولائحته التنفيذية والقرارات المكملة ونظام تملك غير السعوديين للعقار واستثماره ونظام حماية وتشجيع الصناعات الوطنية).
- (4) تقديم جدول زمني لخطوات تنفيذ المشروع .
- (5) أن لا يكون قد حُكم على المستثمر سابقاً في مخالفات مالية أو تجارية، أو صدرت ضده أحكام نهائية بسبب مخالفات لأحكام هذا النظام، وأن لا تكون لديه قضايا منظورة لدى جهات قضائية.
- (6) قرار مجلس إدارة الشركة بالموافقة على الاستثمار في المملكة مصدقاً من السفارة السعودية. **إذا كان الشريك ليس فرداً.**
- (7) الإفصاح إذا كان لدى أحد الشركاء ترخيص سابق من الهيئة بحيث يكون المشروع تم تفعيله ، أو يكون هناك مبرر تقتنع به الهيئة لعدم التنفيذ.
- (8) موافقة مجلس إدارة الشركة للشريك الفرد على الدخول في شركات أخرى في حال تطابق النشاط الذي يرغب بالاستثمار فيه أو المشاركة به مع نشاط الشركة.